الفصل السادس

انتهاكات الحقوق الثقافية *

نصّت على هذه الحقوق المادة (٢٧) من **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان** على النحو التالي:

" ١- لكل شخص حق المشاركة الحرة في حياة المجتمع الثقافية وفي الاستمتاع بالفنون والإسهام في التقدّم العلمي وفي الفوائد التي تنجم عنه.

٢- لكل شخص حق في حماية المصالح المعنوية والمادية المترتبة على أي إنتاج علمي أو أدبي أو فني من صنعه. "

كما تولت المادة (١٥) من **العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية** استكمال وتفصيل ما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كما يلي:

" ١- تقرّ الأطراف الدولية في هذا العهد بأن من حق كل فرد:

(أ) أن يشارك في الحياة الثقافية.

(ب) أن يتمتع بفوائد التقدم العلمي وبتطبيقاته.

(ج) أن يفيد من حماية المصالح المعنوية والمادية، الناجمة عن أي أثر علمي أو فني أو أدبي من صنعه.

٢- تراعى الدول الأطراف في هذا العهد، في التدابير التي ستتخذها بغية ضمان الممارسة الكاملة لهذا الحق، أن تشمل تلك التدابير التي تتطلبها صيانة العلم والثقافة وإنماؤها وإشاعتهما.

٣- تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام الحرية التي لا غنى عنها للبحث العلمي والنشاط الإبداعي.

٤- تقر الأطراف في هذا العهد بالفوائد التي تجني من تشجيع وإنماء الاتصال والتعاون الدوليين في ميداني العلم والثقافة. "

أما **الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب** فقد نصّ في الفقرة (٢) من المادة (١٧) منه على أن:

" لكل شخص الحق في الاشتراك بحرّية في الحياة الثقافية للمجتمع. "

---

* استدعى تداخل الوقائع والأحداث المتعلقة بهذه الانتهاكات أن نعرضها في هذا الفصل بصرف النظر عن وقوعها قبل إعلان قيام سلطة الشعب في مارس ١٩٧٧ أو بعده أو بعد " انفراجات " مارس ١٩٨٨.

كذلك فقد أكدت المواد (٢٧) ، (٢٨) ، (٢٩) من **مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان** على " الحقوق الثقافية " على النحو التالي:

" للمواطنين الحق في الحياة في مناخ فكري وثقافي يعتز بالقومية العربية، ويقدّس حقوق الإنسان، ويرفض التفرقة العنصرية والدينية وغير ذلك من أنواع التفرقة، ويدعّم التعاون الدولي وقضية السلام العالمي. " (المادة ٢٧).

" لكل فرد حق المشاركة في الحياة الثقافية وحق التمتع بالأعمال الأدبية والفنية وتوفير الفرص له لتنمية ملكاته الفنية والفكرية والإبداعية. " (المادة ٢٨).

" لا يجوز حرمان الأقليات من حقها في التمتع بثقافتها أو اتباع تعاليم دياناتها."

ومن جهة أخرى فقد أصدر **المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة**، " اليونسكو " يوم ٤ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٦٦ إعلاناً بمباديء التعاون الثقافي الدولي، ذكر فيه بما ورد بالميثاق التأسيسي للمنظمة بأنه:

" لما كانت الحروب تتولد في عقول البشر، ففي عقولهم يجب أن تبنى حصون السلام. "

وبما ورد في ذلك الميثاق من أن:

" كرامة الإنسان تقتضي بالضرورة نشر الثقافة وتنشئة الناس جميعاً على أهداف العدالة والحرية والسلام. "

كما نصّ في المادة الرابعة منه على تحديد أهداف التعاون الدولي، والتي من بينها:

* نشر المعارف وحفز المواهب وإثراء الثقافات. (فقرة ١)
* تمكين كل انسان من اكتساب المعرفة والتمتع بفنون وآداب الشعوب جميعاً والمشاركة في التقدم العلمي، الذي يحرز في جميع أنحاء العالم والانتفاع بثماره، والإسهام من جانبه في إثراء الحياة الثقافية. (الفقرة ٤)
* تحسين ظروف الحياة الروحية والوجود المادي للإنسان في جميع أرجاء العالم. (فقرة ٥)

كما نص الإعلان المذكور في المادة السابعة/ فقرة (١) منه على أن:

" يشكل نشر الأفكار والمعارف على نطاق واسع، وعلى أساس من التبادل والمواجهة بأكبر قدر من الحرية، أداة جوهرية للنشاط الإبداعي والبحث عن الحقيقة وتفتح ملكات الإنسان. "

كذلك فقد أقرّت الأمم المتحدة إعلاناً خاصاً باستخدام التقدم العلمي والثقافي لـصالح السلم وخير البشرية، أصدرته الجمعية العامة رسمياً في ١٠ نوفمبر ١٩٧٥ دعى الـدول الأطراف في الاتفاقية إلى الإلتزام بحقوق المبدعين وأن تتخذ جميع الدول الأطراف كافـة التدابير لجعل المنجزات العلمية والثقافية تلبّي الحاجات المادية والروحية لجميع قطاعـات السكان.

هذه هي حقوق الإنسان الثقافية كما عرفتـها وحدّدتها الإعلانات والمواثيق والعهود الدولية، غير أنه لا يتوقع في ظل نظام يقوم على أساس الفكرة الواحدة والـرأي الواحـد والتنظيم السياسي الواحد، ويحتكر فيه رأس ذلك النظام كافة الألقاب فهو المفكـر الأول، والمبدع الأول، والفارس الأول، والمهندس الأول، والفنان الأول، والقاص الأول، ويحتكر فيه كافة مهام القيادة الثورية والسياسية والعسكرية، والتخطـيط الاقتـصادي، والخطابـة والكتابة في كل موضوع من الثورة والسياسة والاستراتيجية العسكرية والاقتصاد والتنمية والقضايا الاجتماعية والإدارية والقانونية إلى الأدب والشعر والدين.

وكما هو معروف فلم تمض أربع سنوات على إستيلاء القذافي على السلطة في ليبيا في ١٩٦٩/٩/١، وهو برتبة ملازم أول في الجيش الليبي حتى كـان يتـولى المناصـب التالية:

- رئيس مجلس قيادة الثورة (أي رئيس الدولة ورئيس السلطة التشريعية والتنفيذيـة في البلاد).
- رئيس مجلس الوزراء (خلال الفترة من ١٩٧٠/١/٩ حتى ١٩٧١/٧/١٦).
- رئيس مجلس القضاء الأعلى (منذ ١٩٧١/١٠/٣٠ بموجب القـانون رقـم (٨٦) لسنة ١٩٧١).
- القائد العام ثم القائـد الأعلـى للقـوات المـسلحة الليبيـة (منـذ ١٩٦٩/٩/٨، ١٩٧٦/١٠/٢٣ على التوالي).
- رئيس المؤتمر الوطني العام للاتحاد الاشتراكي (ثم رئيس المؤتمر القومي العام) منذ ١١ يونية ١٩٧١.
- رئيس المجلس الأعلى للإرشاد القومي (بموجب القانون رقم ١١٨ لـسنة ١٩٧٢ الصادر في ١٩٧٢/٩/١٠).
- رئيس مجلس التخطيط الأعلى (بموجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٣ الصادر في ١٩٧٣/٣/١٥).

كما أزجت وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب في ٢ مارس ١٩٧٧ صـفات وألقـاب **(المفكر الثائر والقائد المعلم)**. كما أضفت عليـه " الوثيقـة الخـضراء الكبـرى " فـي ١٩٨٨/٦/١٢ نعوت **(الثائر الأممي صانع عصر الجماهير الذي جسّد بفكـره ومعاناتـه**

آمال المقهورين والمضطهدين في العالم وفتح أمام الشعوب أبواب التغيير بالثورة الشعبية أداة تحقيق المجتمع الجماهيري". أما وثيقة " الشرعية الثورية " الصادرة يوم ١٩٩٠/٣/٩ صفات (**عقل الثورة، ومهندس عصر الجماهير، وإمام الثورة الأول**) كما أضفى هو على نفسه خلال عدة مناسبات ألقاب " **محرر الشعب** " و " **إمام الأمة** " كما نصب نفسه " **قائداً للقيادة الإسلامية الشعبية العالمية** " و " **قائداً للقيادة الثورية العالمية.**"

كما لا يُتوقع في ظل نظام يفقد فيه الآخرون – عدا رأس النظام – حقهم حتى في ذكر أسمائهم ويتحولون إلى مجرّد أرقام على لوحات في " مؤتمر الشعب العام "، وحتى في الملاعب الرياضية حيث لا يتوقع في ظل مثل هذا النظام إلا أن تكون حقوق الإنسان الثقافية منتهكة أسوأ الانتهاك ومهانة إلى أبعد حد، كما لا يتوقع لمجتمع يعيش في ظل مثل هذا النظام أن يكون مجتمع الإبداع والحرية الثقافية، أو أن يحقق أو يشارك في أي صورة من صور التبادل والتعاون الثقافي الدولي.

ويمكن استعراض **أهم مظاهر وصور انتهاك الحقوق الثقافية** للإنسان الليبي على النحو التالي:

أولاً:

استهل النظام الانقلابي مسيرته بهدم أحد المعالم الحضارية والأثرية القائمة في ليبيا منذ أيام الرومان واليونان والمعروف باسم " **القوس** " الشهير الذي يرسم الحدود بين اقليمي طرابلس وبرقة. وهو أثر تاريخي ثقافي لا يقدر بثمن وقد تم هدمه على اعتبار أن الآثار والمعالم التاريخية التي تزخر بها ليبيا وتحمل قيماً حضارية ظاهرة هي مجرد تذكارات استعمارية. وواصل النظام الانقلابي عمليات الهدم بحجة أو أخرى للمزيد من الآثار والمعالم التاريخية، من ذلك قيامه في أواخر عام ١٩٨٤ بهدم **ضريح الإمام محمد بن علي السنوسي بالجغبوب** (شمال شرقي ليبيا) وهدم **مبنى وزارة الخارجية التاريخي** الواقع وسط مدينة طرابلس في مطلع شهر يناير ١٩٩٧ وكذلك هدم **النصب التذكاري الخاص بضريح شيخ الشهداء عمر المختار** [٤٧] الواقع وسط مدينة بنغازي عند الساعة الثانية من صباح يوم ٢١ يولية من عام ٢٠٠٠ م وكذلك قيام أحد أبناء القذافي في ٢٠٠٠/٨/٣١ م بهدم **مبنى النادي الأهلي الرياضي** (أقدم النوادي الرياضية وأكثرها شعبية بمدينة بنغازي).

ثانياً:

قام النظام الانقلابي منذ شهر ديسمبر ١٩٦٩ وعلى امتداد السنوات التالية بإصدار جملة من **التشريعات والقرارات** (منها قرار حماية الثورة الصادر في ١٩٦٩/١٢/١١، وقانون تجريم الحزبية رقم ٧١ لسنة ١٩٧٢..) كرّست **فكرة التنظيم الواحد والرأي**

---

٤٧ كان النظام قد أقدم في فبراير ١٩٨٤ على نقل جثمان عمر المختار من هذا الموقع إلى بلدة سلوق النائية.

الواحد وحاربت أي رأي آخر، سياسي أو غيره، وجعلت التعبير والكتابة عنه أو الاجتماع حوله والدعوة إليه جريمة تعرّض مرتكبها لعقوبة الإعدام. فضلاً عما شكلته هذه التشريعات من انتهاك لحريات وحقوق المواطن الليبي السياسية، فقد كان لها أثر مدمر على الحياة الثقافية في البلاد حيث لا يتوقع أن تنشط الثقافة والإبداع الفكري والأدبي والثقافي في ظل مثل هذه القوانين والتشريعات، وشكلت بالتالي انتهاكاً للحقوق الثقافية للإنسان الليبي.

ثالثاً:

سيطر **الهاجس الأمني الثقافي** على النظام الانقلابي طيلة سنوات منذ إستيلائه على السلطة وكان ذلك مجالاً لبث التوتر ولغة الترغيب والترهيب في الوسط الثقافي وانعكس ذلك على البيئة الثقافية التي طالها الكثير من التخريب والتعجيز والتهميش والإقصاء. وقد استهدف **الوسط الثقافي** منذ أن عقد النظام الانقلابي في السادس من مايو ١٩٧٠ ندوة امتدت لعدة أيام أطلق عليها " **ندوة الفكر الثوري** " دعى للمشاركة في أعمالها عدد كبير من المثقفين والمفكرين والأدباء والكتاب الليبيين، وكان ظاهر هدف هذه الندوة هو مناقشة عدد من الموضوعات " مشكلة الديمقراطية " ومعالجة التحول الثوري، والوحدة العربية، والتنظيم الشعبي ووعاؤه، ومسئولية الحكم في مرحلة الثورة الاجتماعية، أما الهدف الحقيقي لتلك الندوة فقد تمثل في تمكين النظام الانقلابي، منذ مرحلة مبكرة، من معرفة التوجهات الفكرية والسياسية للمشاركين فيها وتصنفيهم، توطئة لتحديد الأساليب المناسبة للتعامل مع كل فئة منهم، وهي الأساليب التي تمثل بعضها في قيام النظام بإصدار القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٢ بتجريم الحزبية، وقيامه في أبريل من عام ١٩٧٣ بموجة اعتقالات واسعة تركزت على المثقفين والكتاب والأدباء والطلاب وغيرهم.

رابعاً:

شرع النظام الانقلابي منذ عام ١٩٧٠ في فرض فكرة " **التنظيم السياسي الواحد** "، وقد اتخذت هذه الفكرة في البداية شكل واسم " التنظيم الشعبي " ثم تحولت إلى " الاتحاد الاشتراكلي العربي "، ثم إلى " السلطة الشعبية المباشرة " عن طريق المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية ومؤتمر الشعب العام أو ما صار يطلق عليه فيما بعد " النظام الجماهيري " وقد قدمت هذه الفكرة في كل مرة على أساس أن هذا التنظيم يشكل " **الوعاء السياسي الوحيد** " الذي يسمح لليبيين من خلاله بممارسة حرية الرأي والتعبير، ولا يخفى ما يحيط هذا الأسلوب من محددات ومكبلات وعوائق تجعله غير صالح لهذه الغاية.

* فالقواعد التي يعمل هذا التنظيم وفقاً لها هي من صنع السلطة الحاكمة ذاتها.

* والنظام الانقلابي هو الذي يمارس حق " التصنيف " وحق " العزل " وتحديد من يحق له أن يحضر هذه المؤتمرات ومن لا يحضرها [٤٨].

ولا يخفى أن هذه التطبيقات المتعددة وما صاحبها من إرهاب فكري وسياسي في شتى المجالات ومناحي الحياة، مناخاً خانقاً لكافة صور الحرية والإبداع الفكري والثقافي والأدبي والعلمي، كما شكلت انتهاكاً صارخاً لكافة حقوقه وحرياته الأساسية وفي مقدمتها حقوق المواطن الليبي الثقافية.

خامساً:

شرع رأس النظام العقيد القذافي منذ مرحلة مبكرة في التحامل على المثقفين الليبيين، وقد خصص جزءاً كبيراً من خطابه الذي ألقاه أمام الجلسة الافتتاحية للمؤتمر الوطني الأول للاتحاد الاشتراكي العربي يوم **٢٨ من مارس ١٩٧٢** للتهجم على المثقفين الليبيين، وقام بتصنيفهم إلى فئتين [٤٩] :

الفئة الأولى: فئة " **المثقفين الثوريين** " وهم قلة شديدة من المثقفين الليبيين وهؤلاء وحدهم هم المسموح لهم بالانضمام إلى التنظيم السياسي المتمثل يومذاك في " الاتحاد الاشتراكي العربي " والتحالف مع بقية القوى فيه.

الفئة الثانية: فئة " **المثقفين غيرالثوريين** " وهي تضم الأغلبية الساحقة من المثقفين الليبيين وهي غير مسموح لها بدخول " الاتحاد الاشتراكي العربي "، وذلك بحكم أنها لا تخرج أن تكون من إحدى الشرائح التالية:

(أ) من أبناء الأغنياء والأسر الغنية في ليبيا.
(ب) من أبناء الأسر الليبية التي شاركت مع الأتراك والايطاليين والانجليز في حكم ليبيا خلال حقب تاريخها المختلفة السابقة.
(ج) من أبناء سكان المدن وليس سكان الأرياف والبادية في ليبيا.
(د) من الذين درسوا في جامعات الدول العربية (سوريا والعراق ولبنان) وتأثروا بالأحزاب الموجودة في هذه الدول.
(هـ) من الذين درسوا في بريطانيا وأمريكا وفرنسا وبالتالي فثقافتهم غربية.
(و) من الذين أخذتهم السفارة الروسية في ليبيا للدراسة في موسكو على حسابها ودخلوا الشيوعية.

---

٤٨ راجع على سبيل المثال قرار مجلس قيادة الثورة المؤرخ في ١٩٧١/٧/٨ بتحديد الفئات التي لا يقبل أفرادها أعضاء في الاتحاد الاشتراكي العربي – العدد ٤٣ السنة/ ٩ من الجريدة الرسمية للنظام.

٤٩ راجع ما ورد حول هذا الموضوع بالفصل الحادي عشر من الباب الثالث " من حصاد الشرعية الثورية .. الهيمنة على الإعلام والصحافة " وما ورد بفصل " النظام الجماهيري في التطبيق " بالباب الرابع من هذا الكتاب.

سادساً:

شرع النظام الانقلابي منذ الأشهر الأولى لإستيلائه على السلطة في البلاد في اتخاذ جملة من الخطوات، والإعلان عن عدد من السياسات، وإصدار العديد من القرارات والتشريعات التي أدت في النهاية إلى **إغلاق كافة الصحف والمجلات** التي كانت تصدر في شتى مناطق البلاد خلال العهد الملكي (أكثر من ٣٥ صحيفة ومجلة يومية وأسبوعية) **وتأميم الصحافة** فيها، الأمر الذي أدّى إلى تضييق الخناق على الأدباء والكتاب والمثقفين وإلى حرمانهم حقهم في حرية التعبير وإلى إنصراف معظمهم عن الكتابة والإبداع الأدبي [٥٠].

سابعاً:

استكمل النظام الانقلابي طوق العزلة والتضييق الذي ضربه حول الإبداع الفكري والثقافي والعلمي، وحاصر به المواطن الليبي بصفة عامة وفئات المثقفين والمفكرين والأدباء والكتاب بصفة خاصة، **بتأميم كافة دور النشر والطباعة والتوزيع للكتب والمجلات** وبقية المطبوعات وذلك بالإقدام على جملة من الخطوات منها:

(١) أصدر القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٢ بتاريخ ١٩٧٢/٩/١٠ بإنشاء " **المجلس الأعلى للإرشاد القومي** " الذي يترأسه رئيس مجلس قيادة الثورة (العقيد القذافي) والذي نصّت المادة الأولى منه على أن يلحق هذا المجلس بمجلس قيادة الثورة ويهدف إلى " **ضمان وحدة الفكر بين المواطنين حول القضايا الأساسية في مرحلة التحوّل الثوري وما بعدها، ووضع أساس فكري لتربية عقائدية** ".

(٢) إصدار القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧٤ المؤرخ في ١٩٧٤/٩/٢٥، والقاضي بإنشاء **الشركة العامة للتوزيع والنشر والإعلان** كشركة تابعة للمؤسسة العامة للصحافة. وقد حدد غرضها في الآتي: (المادة ٢)

> " تتولى الشركة نشر الكتب وتقوم بتوزيع كافة المطبوعات الدورية وشبه الدورية التي تصدر في الجمهورية العربية الليبية داخليا وخارجيا وكذلك توزيع كافة المطبوعات العربية والأجنبية الواردة من الخارج، كما تختص دون غيرها بمزاولة كافة نشاطات الإعلان بمختلف أنواعه في الداخل والخارج. "

(٣) إصدار القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٦ في ١٩٧٦/٦/١٠ بإنشاء **اتحاد الأدباء والكتاب** بالجمهورية العربية الليبية جعل من بين أغراضه: (المادة ٢ – البنود ب ، جـ ، د ، ي)

- المشاركة في إرساء دعائم الثورة الثقافية.

---

٥٠ راجع ما ورد حول هذا الموضوع بالفصل الحادي عشر من الباب الثالث " من حصاد الشرعية الثورية .. الهيمنة على الإعلام والصحافة " وما ورد بفصل " النظام الجماهيري في التطبيق " بالباب الرابع من هذا الكتاب.

- التبشير بالثورة المحققة للانبعاث الحضاري الجديد.
- المساهمة في حماية الثورة والدعوة إلى عملية التحول الثوري وفق مباديء ثورة الفاتح العظيمة.
- الإسهام في بناء فكر قومي ثوري.

(٤) إصدار قرار من وزير الدولة المدعو " محمد أبو القاسم الزوي " مؤرخ في ١٩٧٦/١٠/٤ بتشكيل " **لجنة دائمة** " لرسم السياسة العامة للنشر في الجمهورية وتختص اللجنة برسم السياسة العامة للنشر تهتدي بجملة من المباديء وتستهدف تحقيقها من بينها: تنشيط ونشر الفكر القومي والتقدمي، والتأكيد على منطلقات الثورة الثقافية.

(٥) إصدار القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٧٦ بنقل " **مصلحة المطبوعات** " من " وزارة الإعلام والثقافة " إلى " **وزارة الداخلية** ". وذلك اعتباراً من تاريخ صدور ذلك القانون وهو ١٩٧٦/١٢/٢٨.

ومن ثم فلم يكن مستغرباً، في ضوء هذه الحالة وهذه الإجراءات، أن **ينصرف الكتاب والمؤلفون عن الكتابة والتأليف في شتى المجالات**، وأن لا يجد القاريء ما يقرأه إلا ما تسمح مؤسسات النظام بعرضه في المكتبات وما تسمح باستيراده من كتب ومجلات تخدم توجّهات النظام، ولقد أصيب **سوق الكتاب** في ليبيا في ظل هذا النظام بكساد كبير كما جرى انتهاك الحقوق الثقافية للكاتب والقاريء على السواء.

ثامناً:

حرص النظام الانقلابي منذ مرحلة مبكرة من إستيلائه على السلطة في البلاد أن يخضع مرفقي **الإذاعة المسموعة والمرئية** (الإذاعة والتلفزيون) لسيطرته وتوجيهه الكامل [٥١] فلم يعد هذان المرفقان – كما كانا في الماضي – متاحين للمساهمات الأدبية والشعرية والفكرية لمختلف الكتاب والمبدعين، كما أصبح ما يسمعه ويشاهده المواطن الليبي خاضعاً لرقابة محكمة وشديدة من قبل النظام الانقلابي، ويبدو أن النظام لم يرتح لهامش ضئيل من الحرية أحس بوجوده في برامج وأداء هذين المرفقين فانتهز أجواء " الثورة الشعبية " التي أعلن عنها في أبريل ١٩٧٣ ليخضع جهازي الإذاعة والتلفزيون لسلسلة من عمليات " **الزحف** " و " **التصعيد** " أتت إلى طرد كافة الكوادر الإعلامية (التي تكوّنت عبر السنوات) التي يشك في " ثوريتها " وفي ولائها المطلق للنظام، كما أسفرت عن سيطرة عناصر " **اللجان الثورية** " عليها. وفي ظل هذا التطوّر تحولت هذه المرافق إلى مصدر دعاية للنظام، وانصرف عنها الكتاب والأدباء والمفكرون، وفي غياب وسائل إعلام أخرى متاحة لم يبق أمام المواطن الليبي سوى أحد خيارين يشكل كل منهما انتهاكا صارخاً لحقوقه الثقافية، أولهما عدم الاستماع إلى هذه المرافق أو مشاهدتها كلية، وثانيهما

---

٥١ راجع القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة لإذاعة الثورة الشعبية وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم ٨٢٦ لسنة ١٩٨٤ م بإنشاء المركز العام للإذاعات العربية الموجهة، وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم ١٥٥ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة لإذاعة الجماهيرية العظمى.

الاضطرار إلى الاستماع وإلى مشاهدة مادتها بكل ما تنطوي عليه من دعاية سياسية رخيصة وعدم احترام لاختياراته وحريته وذوقه وأشواقه الفكرية والأدبية والروحية.

ويكفي لإدراك المأساة التي يعانيها المواطن الليبي وحقوقه الثقافية من جراء مشاهدة برامج تليفزيون النظام، معرفة المساحة التي تحتلها صور القذافي وخطبه وتصريحاته وأحاديثه من وقت وحيّز هذا التليفزيون على امتداد أيام السنة دون توقف. وبمقدور المشاهد خارج ليبيا الآن عبر برامج القناة الفضائية للنظام الليبي أن يشاهد المأساة التي تعيشها حقوق المواطنين الليبيين الثقافية.

كما تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن ما يسمى " مؤتمر الشعب العام " قد قام في الجلسة التي عقدها خلال شهر فبراير ١٩٨٧ بتوجيه " **صحيفة اتهام** " إلى وزير الإعلام يومذاك الدكتور **محمد شرف الدين** ترتب عليها إبعاده من الوزارة، وكان من بين ما جاء في تلك الصحيفة:

* اساءة استخدام كلمة " قائد الثورة " في مناسبة معينة.
* لم تضع وزارة/ أمانة الإعلام معايير معينة بالذات لاختيار الأخبار التي يتعيّن عليها أن تنقلها إلى العالم الخارجي .. إذ أنها لم تميز بين ما يجب نقله محلياً وبين ما ينبغي نقله خارجياً. وفي هذا الحادث أسيء استخدام عبارة " **الأخ قائد الثورة** " وهي مسألة أسفرت عن ردود فعل سياسية وإعلامية خطيرة جداً.
* إسقاط عبارات بين الفينة والأخرى، وتغيير هذه العبارات في عبارات من " قائد الثورة " أو في تصريحاته الرسمية، ومثال ذلك أسقطت كلمة " **همجية** " وغيرت بكلمة " **وحشية** " في البرقية التي أرسلها " القائد " إلى " المنظمات النسائية الأردنية ".
* كلف أشخاص " **جاهلون** " بإعداد نص مسرحية أجازته اللجنة الشعبية للإعلام.
* الأمين (الوزير) لم يطبّق فكرة " جمهرة وسائل الإعلام ".
* وللمرة الثالثة .. اللجنة الشعبية للإعلام والثقافة ووكالة الأنباء ومحرروها أساءوا استعمال كلمة " قائد الثورة ".
* لم تتناول اللجنة التصريحات التي أدلى بها وزير الخارجية الفرنسية و " الكلب المسعور " بشأن الحصار الاقتصادي على الجماهيرية.
* قصّرت اللجنة في نشر الحديث الذي أدلى به القائد لصحيفة " الكفاح العربي " والذي كان هاماً جداً.

تاسعاً:

رفع النظام منذ مرحلة مبكرة شعار " **الثورة الثقافية** " بمفاهيم هلامية غير محدّدة. وفي ظل هذا الشعار تمّت محاربة أصحاب الأفكار والآراء المخالفة لفكر النظام، وجرت عمليات حرق الكتب والأشرطة والآلات الموسيقية، وقد بلغت هذه العمليات ذروتها في **١٥ أبريل ١٩٧٣** إثر قيام القذافي بإلقاء خطابه الشهير في " مدينة ازوارة " والذي دعى فيه إلى ما عرف بالنقاط الخمس والتي اشتملت على:

١- تعليق وإلغاء القوانين.
٢- القضاء على " الحزبيين والمرضى والمنحرفين ".
٣- إعلان الثورة الثقافية.
٤- إعلان الثورة الشعبية.
٥- إعلان الثورة الإدارية والقضاء على البيروقراطية.

ففور إنتهاء القذافي من إلقاء خطابه المذكور جرت عمليات مداهمة وحرق للمكتبات في البلاد، وعمليات تفتيش للبيوت ومصادرة الكتب التي فيها واعتقال الآلاف من الشباب والمثقفين والعناصر المشكوك في وجود انتماءات فكرية وسياسية لديها. وعلى امتداد السنوات التالية جرى استخدام هذا الشعار في محاربة ومصادرة أي فكر ورأي معارض ومناوئ.

عاشراً:

شرع رأس النظام الانقلابي منذ عام ١٩٧٢ في الحديث عن " **نظرية عالمية ثالثة** " وما أن حلّ الرابع من شهر يناير عام ١٩٧٦ حتى أعلن القذافي عن فراغه من تأليف كتيّبه الأخضر بأجزائه الثلاثة، زاعماً بأنه يحمل الحل الوحيد والنهائي والصحيح لمشاكل السياسة والاقتصاد والاجتماع لكافة المجتمعات البشرية، ولم يأت مارس عام ١٩٧٧ إلا وكان النظام السياسي في ليبيا قد جرت صياغته وفقاً لما ورد في الجزء الأول من ذلك الكتيّب، كما شهد عام ١٩٧٨ أيضاً شروع النظام في تطبيق الأفكار الاقتصادية ذات الطابع الاشتراكي/الفوضوي الواردة في الجزء الثاني من الكتيب على أوجه النشاط الاقتصادي في البلاد، وشهدت السنة التالية استكمال تقنين الأجزاء الثلاثة من الكتيب/النظرية، وطبع مختلف مناحي الحياة في ليبيا وفقاً لما جاء فيها.

وقد ألحق فرض الكتيب الأخضر وتقنينه انتهاكات جسيمة بالحقوق الثقافية للإنسان الليبي نذكر منها:

- بصرف النظر عما إذا كان ما يحتويه هذا الكتيّب يشكل حلاً صحيحاً لمعضلات المجتمع الليبي السياسية والاقتصادية والاجتماعية أو لا، إلا أن وصف هذا الحل بأنه " **وحيد** " و " **نهائي** " يعتبر انتهاكاً صارخاً ومشيناً لحق الإنسان المثقف الليبي في التفكير والبحث العلمي، إذ أن هذا الوصف يدعوه إلى الإنصراف كلية عن أي

محاولة للتفكير والتدبر والبحث عن أي حلول أخرى لمشاكل وقضايا المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فوق أنه يجعل هذه المحاولة مخالفة قانونية باعتبار أن المقولات الواردة في هذا الكتيب قد جرى تقنينها ووضعها في صلب الوثائق الأساسية للنظام مثل وثيقة " الإعلان عن قيام سلطة الشعب ".

- لقد قتل النظام الانقلابي، بتبنّيه هذا الموقف وفرضه لهذا الكتيّب بمختلف الأساليب، الروح الإبداعية في الدراسة والبحث، فأصبحت البحوث والدراسات وبخاصة في مجال الدراسات الإنسانية لا تختلف في مناهجها وفرضياتها ونتائجها عما ينشر في صحف وإعلام النظام. وقد امتد هذا الأمر ليصل إلى أطروحات الدكتوراه والماجستير في العديد من المجالات مثل التاريخ والاجتماع والعلوم السياسية والفلسفة التي قام بها عدد من الدارسين والباحثين الليبيين في الخارج وهي في مجملها ترديد وتطبيل للأفكار الواردة في الكتيب الأخضر.

- إن إصرار رأس النظام الانقلابي على أن كتيّبه الأخضر يمثل حلاً وحيداً ونهائياً وصحيحاً لقضايا ومشاكل السياسة والاقتصاد والاجتماع لدى كافة الدول والشعوب، من شأنه أن **يعيق عملية التعاون والتبادل الثقافي الدولي بين ليبيا وبقية دول العالم**. ذلك أنه من نافلة القول أن هذا " **التبادل** " لا يمكن أن يوجد أو أن ينمو ويترعرع إلا في ظل احترام متبادل للآراء والأفكار والاختيارات السياسية والأيديولوجية عند كل طرف في هذا التبادل والتعاون. كما أنه لا يمكن أن يتعايش مع مثل هذا النوع من **الاعتقاد المتخلف** حول " مطلق " و " نهائية " و " صواب " حلّ انساني وحيد لهذه القضايا الخطيرة التي تشمل كامل الوجود الإنساني. ويكفي أن نتصور الحالة المزرية التي يمكن أن يكون عليها حال التعاون والتبادل الثقافي الدولي لو أن كل دولة تبنت نفس الموقف الذي يتخذه النظام الانقلابي في ليبيا من ادعاءات لاختياراته السياسية والأيديولوجية وتسفيه لاختيارات الآخرين. ومن الجدير بالإشارة في هذا الصدد أن النظام الانقلابي كثيراً ما أصرّ أثناء تعامله مع أطراف دولية أخرى – وبخاصة من دول العالم الثالث الفقيرة – على ضرورة أن تتبنى هذه الدول المقولات الواردة في الكتيب الأخضر كشرط أساسي لقيام تبادل وتعاون تجاري واقتصادي ثقافي بينه وبينها.

حادي عشر:

امتدت يد النظام الانقلابي العابثة منذ مرحلة مبكرة إلى **الرياضة والنوادي الرياضية في شتى أرجاء البلاد**، وباسم فكرة " **الرياضة الجماهيرية** " الهلامية الغامضة التي تضمّنها الفصل الثالث من " الكتيب الأخضر " ضربت الحركة الرياضية، التي كانت عند قيام الانقلاب في عام ١٩٦٩ تشهد فترة ازدهار كبير. كما قام النظام بتفكيك النوادي الرياضية التي كانت قائمة، وخلت قاعاتها من أي **نشاط ثقافي وأدبي مساند**، وتحولت إلى " **أوكار أمنية** " يترأس كلا منها أحد أبناء القذافي أو أحد كبار ضباط الأمن أو الجيش.

وشاع الخمول وغاب الإبداع من ساحات الملاعب والساحات الرياضية بعد أن بلغ النظام في محاربته للإبداع الرياضي إلى حد **حرمان الرياضيين من ذكر أسمائهم** أثناء نقل وصف المباريات الرياضية عبر الإذاعات المرئية والمسموعة وأصبح لا يشار إليهم إلا كأرقام. وكانت المحصلة النهائية لهذه الممارسات والانتهاكات هو غياب ليبيا شبه الكامل من الحضور في الدورات الرياضية والأولمبية الإقليمية والعالمية، بله الحصول على أي كؤوس وجوائز بعد أن كان الرياضيون الليبيون في ظل العهد الملكي لا يغيبون عن أي دورة عربية أو أفريقية أو عالمية كما برزت أسماء الكثيرين منهم في شتى الألعاب الرياضية. وفضلاً عن ذلك فقد عانت **المرافق الرياضية** هي الأخرى من الإهمال شبه الكامل من قبل النظام [٥٢].

وكما هو معروف فقد استخدام النظام الانقلابي **المدن والملاعب الرياضية** منذ عام ١٩٨٤ **في تنفيذ أحكام الإعدام العلنية بحق عدد من معارضيه**، حدث ذلك في المدن الرياضية في بنغازي وطرابلس [٥٣] وفي الملاعب الرياضية في كل من نالوت وطمزين وازوارة.

كما شهدت **المدن الرياضية** في كل من طرابلس وبنغازي وقوع انتهاكات جسيمة أخرى لحقوق الإنسان الليبي من قبل النظام وأجهزته الأمنية تمثلت في وقوع عدد من المواطنين قتلى برصاص تلك الأجهزة، من ذلك:

- قيام أجهزة النظام الأمنية بإطلاق النار على مظاهرة احتجاجية كانت قد خرجت من المدينة الرياضية في طربلس (يوم ٢٠ يناير/كانون الثاني ١٩٨٩) احتجاجاً على قيام النظام بالتدخل " لأسباب سياسية " وإلغاء مباراة في كرة القدم بين ليبيا والجزائر ضمن تصفيات كأس العالم يومذاك وإعطاء نتيجتها للجزائر، وقد أدى إطلاق النار إلى مقتل طالب كلية الطب (طه جلول) الذي كان من بين المتظاهرين.
- قيام قوات أمن النظام بإطلاق الرصاص على مظاهرة احتجاجية أخرى كانت قد خرجت من المدينة الرياضية في بنغازي (يونية/حزيران ١٩٩١) وذهب ضحية هذا الحادث قتيلان من بين المتظاهرين.

---

٥٢ أصدر وزير الشباب والشئون الاجتماعية (عبد الحميد الصيد الزنتاني) قراراً بتاريخ ١٩٧٣/٤/٣٠ وحمل الرقم ٥٨ لسنة ١٩٧٣، قرّر بموجبه حلّ أندية الرياضة والشباب وإعادة تنظيمها " تمشياً مع منطلقات وأهداف الثورة الشعبية ومراعاة لمقتضيات الصالح العام. وتجدر الإشارة إلى أن العدد رقم ١٦ السنة السابعة من الجريدة الرسمية للمملكة الليبية الصادر في ١٩٦٩/٤/٢٨ قد اشتمل على إعلانات بشأن الترخيص لتسعين (٩٠) ناديا ثقافيا ورياضيا في مختلف أنحاء المملكة بمزاولة نشاطها بعد أن جرى شهرها في سجل الأندية وفقاً لأحكام القانون رقم ٣ لسنة ١٩٦٨. ويقدر عدد هذه الأندية في أواخر العهد الملكي (أغسطس ١٩٦٩) بأكثر من مائة ناد.

٥٣ توجد بالبلاد مدينتان رياضيتان كبيرتان في مدينتي طرابلس وبنغازي وقد تم بناؤهما خلال حقبة العهد الملكي.

- قيام حراس ابنيّ القذافي (محمد والساعدي) بإطلاق الرصاص الخارق على جمهور المتفرجين لمباراة في كرة القدم بين فريقي " الاتحاد " و " الأهل " بالمدينة الرياضية بطرابلس يوم ٩ يولية ١٩٩٦، وكان هذا الجمهور قد بدأ يعبّر عن احتجاجه على تدخل أحد أبناء القذافي في نتيجة تلك المباراة الأمر الذي جعل الحراس المذكورين يسارعون بإطلاق الرصاص على الجمهور مما أسفر عن مقتل نحو (٥٠) مشاهداً فضلاً عن أعداد كبيرة من الجرحى. ورغم اعتراف النظام بالحادث إلا أنه لم يقم بإجراء تحقيق رسمي بشأنه واكتفى ببعض الإجراءات التي أدت إلى المزيد من الإضرار بأوضاع الرياضة في البلاد.

ثاني عشر:

شهدت حقبة العهد الملكي في ليبيا قيام عدد من الجمعيات الفكرية والأدبية والتي كان من أشهرها " **جمعية الفكر** " بطرابلس، وقد أسهمت هذه الجمعيات مع جامعتي بنغازي وطرابلس ومختلف النوادي الرياضية وعدد من النوادي والمراكز الثقافية (المصرية، والبريطانية، والأمريكية، والفرنسية، والسوفياتية) في إقامة عدة مواسم أدبية وثقافية سنوية، أثرت الحياة الأدبية الثقافية في البلاد، وأسهمت في تمكين الليبيين من ترقية وتنمية مستوياتهم الأدبية والثقافية، وفي تحقيق قدر طيب من التبادل الثقافي والمعرفي مع غيرهم من المجتمعات والشعوب. ولقد كان **إغلاق كافة هذه الجمعيات والنوادي والمراكز** في مقدمة الخطوات التي أقدم عليها النظام الانقلابي الأمر الذي أسهم بدوره في أن يخيم على الحياة الأدبية والثقافية الركود الكامل، حيث **لم يسمح النظام بإقامة قنوات بديلة** واقتصرت المهرجانات والمواسم والندوات " الأدبية والفكرية " على طرح وتمجيد " النظرية الثالثة " و " الكتيّب الأخضر " و " إبداعات القائد " الأدبية والشعرية.

ولا ينبغي إ غفال الإشارة في هذا المقام إلى أن النظام الانقلابي أقدم على تأسيس " **واجهات** " ظاهرها خدمة الثقافة والفنون وباطنها خدمة نشاطات أجهزته الأمنية في الداخل والخارج، وتكفي الإشارة في هذا الصدد إلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم ٨٠ ٣ لسنة ١٩٩٠ بالإذن لكل من " جمعية الدعوة الإسلامية " و " شركة أفريقيا للهندسة " (إحدى شركات الأمن الخارجي) بإنشاء شركة مساهمة متمتعة بجنسية الجماهيرية تسمى " **الدار الليبية للفنون** " وتتحدد أغراضها في التعامل بكل ما يتعلق بالفنون التشكيلية (فنانين ومعارض وأعمال فنية وجداريات وكتب مصورة وتوريد وبيع وتوزيع المواد والوسائل الخاصة بالإنتاج الفني التشكيلي..).

ثالث عشر:

على الرغم من كافة ممارسات النظام الاستبدادية المتخلفة فلم يخل المجتمع الليبي من ظهور عدد من **المبدعين** في شتى مجالات الحياة الأدبية والشعرية والفكرية والعلمية، ومع ذلك فقد حرص النظام الانقلابي على **حرمانهم من البروز والاعتراف والتكريم** الذي يستحقونه، وقصر ذلك على " العناصر الثورية " أو تلك التي تخدم توجّهاته وهلوساته.

ومن جهة أخرى فقد تركزت كافة جهود أجهزة النظام على تمجيد كتابات وأفكار و" نظريات " و " قصص " العقيد القذافي وعقدت لذلك الندوات (المحلية والعالمية) والمسابقات والجوائز، وأقيم مركز خاص لهذا الغرض (مركز بحوث ودراسات الكتاب الأخضر)، حتى بدت ليبيا وكأنها أصبحت خلواً من أي مفكر أو قصاص أو كاتب أو " مبدع " سوى العقيد القذافي.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى:

(أ) الاهتمام المبالغ فيه والمتواصل والمدفوع الثمن (من خزانة الشعب الليبي) من قبل عدد من الدوائر العربية وغير العربية **بكتابات القذافي القصصية** رغم تواضع قيمتها الأدبية والفنية، وقد امتد هذا الاهتمام حتى إلى بعض دور النشر الأجنبية (الأمريكية). وعلى سبيل المثال فقد أوردت صحيفة " **القدس العربي** " التي تصدر بمدينة لندن في عددها الصادر يوم الاثنين ١٩٩٥/٦/١٢ تحت عنوان " نخبة من كبار الكتاب والنقاد العرب يناقشون قصص العقيد القذافي " الخبر التالي:

" تستضيف إذاعة " صوت الوطن العربي الكبير " (صوت اللجان الثورية) الليبية ضمن برنامجها " ملف " هذا الشهر عدداً من كبار الكتاب والنقاد العرب لمناقشة المجموعة القصصية للعقيد القذافي .. " القرية .. القرية .. الأرض .. الأرض " و " انتحار رائد الفضاء " التي صدرت مؤخراً عن دار رياض الريس. ويتناول هؤلاء الكتاب والنقاد قصص العقيد القذافي من زوايا ومقارنات نقدية تبرز جوانب اللغة والشكل والمضمون والأداء الفني وتكشف في الوقت نفسه، أسرار أسلوبه الأدبي، وتشكل مشاركة هذه النخبة الواسعة من الكتاب والنقاد العرب حديثاً ثقافياً، إذ أنها المرة الأولى التي يجري فيها مناقشة جانب أدبي لدى قائد سياسي عربي. "

" وستبث إذاعة " صوت الوطن العربي الكبير " وقائع هذه الندوة المميزة يوم الخامس عشر من شهر حزيران الجاري في الساعة الواحدة والنصف ليلاً بتوقيت الجماهيرية، ويعاد بثها في اليوم التالي في الساعة السابعة والنصف ... "

" ومن بين المشاركين في الندوة الأستاذ/ علي عقلة عرسان رئيس اتحاد الكتاب العرب في سوريا، والأستاذ/ العروسي المطوي رئيس اتحاد الأدباء والكتاب العرب في تونس ورئيس اتحاد الأدباء والكتاب العرب السابق، والروائي العراقي/ عبد الرحمن مجيد الربيعي، والروائي المصري/ جمال الغيطاني، والدكتور/ سمير سرحان رئيس الهيئة العامة للكتاب في مصر، الروائي والناقد المصري الدكتور/ نبيل راغب، الناقد والصحفي المصري/ سمير الجمل، والباحث والصحفي التونسي، الصافي سعيد، والروائي المصري/ محمد جبريل، والشاعر والناقد الليبي الدكتور/ محمد خليفة النليسي، الأديب الليبي/ كامل عراب، والروائي الليبي/ محمد إبراهيم الفقيه،

والقاص والناقد الليبي/ بشير الهاشمي، والشاعر الليبي/ محمد الفيتوري، والكاتب/ أمين مازن – أمين رابطة الأدباء والكتاب في الجماهيرية .. "

(ب)استئناف إصدار يومية تدعي " **الشمس** " على أنها إحدى صحف النظام الرسمية وتصدير صفحتها الأولى بعبارة " أنها صحيفة كان يصدرها الطالب معمر القذافي " هذا في الوقت الذي يحرم فيه أي مواطن آخر من إصدار أي صحيفة.. حيث أن الكتاب الأخضر لا يعترف بحرية الصحافة، إذ أن " الشخص الطبيعي لا يحق له ديمقراطياً أن يعبر عن أكثر من نفسه ".

(ج) أقدم القذافي على خطوة غير مسبوقة من قبل أي حاكم معاصر وهو الإنفاق (من خزانة الشعب) على تمويل إنتاج " **شريط سينمائي** " يجسّد شخصيته ويتحدث عن تاريخه وهو فيلم " **أوتار الشجن** " الذي كتب قصته المؤلف المصري لوسي يعقوب ويخرجه المخرج المصري نادر جلال، في الوقت الذي تلقى فيه صفحات التاريخ الليبي وشخصياته وأبطاله الإهمال الكامل بل التشويه والتزييف المتعمدّ. أما فيلم " عمر المختار " الذي أنفق النظام على تمويله وإنتاجه فلا يخفى أنه حالة وحيدة ونادرة وتمت خلال مرحلة مبكرة من عمر النظام الانقلابي.

رابع عشر:

تعمّد النظام الانقلابي، على امتداد السنوات، الاستهتار والعبث بمختلف جوانب **التراث الثقافي الليبي** بمختلف أبعاده الجغرافية والتاريخية والدينية، ومن الأمثلة التي يمكن إيرادها في هذا السياق:

(أ) **تغيير أسماء المدن الليبية** التاريخية العريقة ومحاولة استبدالها بأسماء جديدة مرتبطة بالنظام الانقلابي من ذلك إطلاق اسم " مدينة الشرارة الأولى " على مدينة سبها، واسم " مدينة البيان الأول " على مدينة " بنغازي " واسم مدينة " النقاط الخمس " على مدينة " زوارة ".

(ب) تغيير " **التاريخ الهجري** " واستبداله بتاريخ جديد لم تعرفه ليبيا ولم يجر استخدامه فيها أو في أي بلد إسلامي من قبل وهو وفاة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم والذي يرمز له بـ" و. ر " (ففي عام ١٩٧٨ تحولت السنة القمرية المقابلة فجأة من عام ١٣٩٨ " هـ " إلى ١٣٨٨ " و . ر").

(ج) الإقدام مع بداية عام ١٩٩٤، على تغيير " **التاريخ الميلادي** " المستعمل في ليبيا والمتعارف عليه في كافة بلدان العالم واستبداله بنوع من التأريخ غير معروف وغير مسبوق من قبل ويبدأ من ميلاد الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ويرمز إليه بـ" م . ر " وهو يختلف عن التاريخ الميلادي المعتاد بـ ٥٧١ سنة، ووفقاً لهذا التاريخ الجديد فإن جماهيرية القذافي تعيش في عام ١٤٢٧ " م ر " أي في

القرن الخامس عشر. كما استخدم النظام أيضاً ما أطلق عليه " **أفرنجي** " و " **مسيحي** " [٥٤].

(د) القيام منذ عام ١٩٨٦ **بتغيير أسماء الأشهر الميلادية** المعروفة واستبدالها بأسماء جديدة وغريبة من اختلاق رأس النظام الانقلابي وليس لها أدنى صلة بتراث وثقافة الشعب الليبي ومن هذه الأسماء " المريخ، هانيبال، ناصر، الفاتح ".

(هـ) منع أولياء الأمور من ممارسة حقهم الطبيعي **في اختيار الأسماء** التي يرونها لأطفالهم وإصدار التعليمات إلى الدوائر المختصة بالبلديات بالامتناع عن تسجيل المواليد الجدد التي تعطي أسماء معينة لا تروق للنظام الانقلابي ومزاجه السياسي.

(و) اتخاذ النظام الانقلابي للأول من سبتمبر (الذي وقع فيه الانقلاب) **أساساً لحساب سن التلميذ لأغراض القيد والدراسة في التعليم الابتدائي والإعدادي** على الرغم من عدم توافق هذا التاريخ مع بدء العام الدراسي في ليبيا.

(ز) قيام رأس النظام باستبدال **اسم جامعة بنغازي** باسم جامعة قاريونس (تخليداً لاسم معسكر قاريونس الذي كان يخدم به القذافي عند قيام الانقلاب العسكري) واستبدال **جامعة طرابلس** باسم جامعة الفاتح (تخليداً لذكرى انقلاب سبتمبر) وإطلاق اسم السابع من أبريل على **جامعة الزاوية** (تخليداً لذكرى اعتداء اللجان الثورية على الحركة الطلابية وهو ما أطلق عليه " ثورة الطلاب " وجعل منه موسماً لإعدام عدد من الطلاب، السنوات ٧٧، ٨٣، ١٩٩٤) [٥٥].

إن هذه الممارسات من قبل النظام الانقلابي تشكل – دون شك – انتهاكاً لحقوق الإنسان الليبي الثقافية والتراثية، وتجدر الإشارة أن جميع هذه القرارات شأنها شأن تغيير اسم البلاد إلى " الجماهيرية " وعلَمِها الرّسمي إلى " اللون الأخضر " قد اتخذت بتعليمات شخصية من العقيد القذافي. ولا شك أن كل ذلك يشكل انتهاكاً لحقوق المواطن الليبي الثقافية والتراثية.

خامس عشر:

لم تقتصر معاملة المبدعين الليبيين في ظل النظام الانقلابي على الإهمال وحرمانهم من كافة صور الاعتراف والتقدير والتكريم، بل تجاوزت ذلك إلى انتهاك حقوقهم الأساسية في الحياة وفي الأمان والحرية حيث تعرض عدد كبير منهم للاعتقال التعسفي والتعذيب والحرمان من المحاكمة العادلة والقتل خارج دائرة القضاء والاختفاء القسري، من ذلك:

---

٥٤ أصبح من المستحيل تقريباً على أي باحث أن يتابع بأي درجة من اليقين السنة المقصودة في أي وثيقة من وثائق النظام.

٥٥ أطلق النظام اسم " السابع من أبريل " قبل ذلك على معسكرات الاعتقال والتعذيب التي أقامها منذ عام ١٩٧٦ في مدن طرابلس وبنغازي.

(أ) تعرّض العشرات من المثقفين الليبيين للاعتقال التعسفي والتعذيب ضمن حملات الاعتقال العشوائي التي قام بها النظام على مدار السنوات وأشهرها اعتقالات أبريل ١٩٧٣ وكعيّنة، لهذه الاعتقالات التعسفية نورد ما ذكره التقرير الخاص الذي أعدته **منظمة العفو الدولية/** لندن في أكتوبر/ تشرين ١٩٨٧ تحت عنوان " موجز دواعي قلق منظمة العفو الدولية بشأن السجناء في الجماهيرية ":

" ألقى القبض على ستة عشر كاتباً وصحفياً في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨ ببنغازي وذلك في أعقاب اجتماع عقد للاحتفال بذكرى وفاة الشاعر الليبي علي الرقيعي، ووجهت إليهم تهمة تشكيل منظمة شيوعية سياسية وذلك بموجب أحكام المواد ٢، ٣، ٦ من القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٧٢ (بتجريم الحزبية)، وحوكموا من قبل محكمة جنائية عادية عام ١٩٨٠ م، وذكرت التقارير أن أحكاماً بالسجن المؤبد قد صدرت بحق هؤلاء المتهمين باستثناء (خليفة خبوش) الذي قيل أن المحكمة أعلنت براءته إلا أنه ظل رهن الاحتجاز..".

ومن أشهر المبدعين الليبيين الذين تعرضوا للاعتقال خلال هذه السنوات:

* عبد الحميد البكوش [٥٦]	– أديب وشاعر
* عبد المولى دغمان	– عالم اجتماع وأديب
* منصور أبو شناف	– كاتب مسرحي
* محمد الشلطامي	– شاعر
* السنوسي حبيب	– شاعر
* حسن صالح الدرسي	– شاعر
* أحمد الفيتوري	– صحفي وشاعر
* علي العريبي	– فنان مسرحي
* علي الخرم	– شاعر
* جمعة أبو كليب	– كاتب
* إدريس محمد الطيب (ابن الطيب)	– شاعر وصحفي
* عطية فرج العمامي (عطية محسن)	– فنان
* أحمد يوسف أبو رحيل	– محام وأديب
* داوود الحلاق	– كاتب
* نور الدين خليفة الماقني	– كاتب
* راشد الزبير السنوسي	– شاعر
* عبد السلام شهاب	– صحفي وقاص
* إدريس المسماري	– شاعر وناقد

٥٦ تعرض أيضا لمحاولة اغتيال في القاهرة خلال شهر أكتوبر ١٩٨٤.

* علي الرحيبي – شاعر وصحفي
* عمر الككلي – قاص وناقد

(ب) كما تضم قائمة المبدعين الليبيين الذين تعرّضوا للإعدام والقتل التعسفي والاختفاء القسري، أسماء عديدة نذكر منها:

١- علي عبد الله الوريث – صحفي (حادث سيارة مدبّر- أغسطس ١٩٧٠)
٢- محمد الطيب بن سعود – كاتب وأديب (أعدم شنقاً في أبريل ١٩٧٧)
٣- عمر الصادق الورفلي(المخزومي) – فنان (أعدم شنقاً في أبريل ١٩٧٧)
٤- عامر الطاهرالدغيس – محام (قتل داخل السجن- فبراير ١٩٨٠)
٥- محمد فرج حمي – محام (قتل داخل السجن- مارس ١٩٨٠)
٦- الدكتور محمود بانون – مهندس (قتل داخل السجن- أبريل ١٩٨٠)
٧- محمد مصطفى رمضان – إذاعي وكاتب (أغتيل في لندن – أبريل ١٩٨٠)
٨- محمود عبد السلام نافع – محام وكاتب (أغتيل في لندن – أبريل ١٩٨٠)
٩- الشيخ محمد البشتي – عالم دين (قتل داخل السجن – ديسمبر ١٩٨٠)
١٠- سعيد سيفاو المحروق – شاعر وكاتب (حادث مدبر، وإهمال العلاج)
١١- محمد شعيب السلطني – شاعر شعبي (قتل داخل السجن – عام ١٩٨٢)
١٢- محمد عمر النعاس – محام (قتل داخل السجن – فبراير ١٩٨٤)
١٣- أحمد إبراهيم احواس- سفير وشاعر(خلال مصادمة مسلحة – أبريل ١٩٨٤)
١٤- الدكتور عمرو خليفة النامي- أستاذ جامعي وأديب وشاعر (قتل داخل السجن – مايو ١٩٨٤)
١٥- جبريل عبد الرازق الدينالي – شاعر (أغتيل في بون بألمانيا-أبريل ١٩٨٥)
١٦- الدكتور محمد المجراب – أستاذ جامعي (قتل داخل السجن – نوفمبر ١٩٨٩)
١٧- الدكتور سعد بن أحميد- أستاذ جامعي(حادث تفجير الطائرة – ديسمبر ١٩٩٢)
١٨- الدكتورة زينب المصري- أستاذة جامعية (حادث تفجير الطائرة – ديسمبر ١٩٩٢)
١٩- عبد العاطي احداش – محام (حادث تفجير الطائرة – ديسمبر ١٩٩٢)
٢٠- محمد حسن زيدان – محام (حادث تفجير الطائرة – ديسمبر ١٩٩٢)
٢١- رجب المغربي – صحفي (حادث تفجير الطائرة – ديسمبر ١٩٩٢)

٢٢- منصور رشيد الكيخيا - محام ووزير وسفير (اختطف من القاهرة - ديسمبر ١٩٩٣)

٢٣- ضيف الغزال - صحفي (قتل يوم ٢٠٠٥/٥/٢١)

سادس عشر:

ولا يخفى أنه في ضوء البيئة الثقافية والعلمية المتخلفة التي صنعتها ممارسات النظام واختياراته، لم يكن بمقدور المواطن الليبي أن **يسهم في أي تقدم علمي أو أن يتمتع بالفوائد التي تنجم عنه**، وبخاصة مع ملاحظة أن النظام الانقلابي تعامل مع كافة التطبيقات العلمية وبخاصة في مجال الاتصالات والمعلومات من " **منظور أمني** " ومن زاوية إمكانية تشكيلها تهديداً له. ومن هذا المنظور تردد النظام طويلاً وما يزال قبل السماح للمواطنين الليبيين من الاستفادة من العديد من التطبيقات العلمية مثل أجهزة الفاكس وأجهزة استقبال الإرسال التليفزيوني عبر الأقمار الصناعية، والاشتراك في نظام الانترنيت.

ويمكن تلخيص **انتهاكات النظام الانقلابي للحقوق الثقافية** للإنسان الليبي في الآتي:

١- لم يتمكن المواطن الليبي من المشاركة في الحياة الثقافية في البلاد لأنه لم يكن لها أي وجود حقيقي في ظل اختيارات النظام السياسية والأيديولوجية وممارساته.

٢- لم يحظ المبدعون الليبيون (من كتاب وأدباء ومفكرين وعلماء) بأي اعتراف أو تقدير أو احترام أو تكريم حقيقي ومناسب، لأن رأس النظام يرى في ذلك نيلاً من قدراته ومواهبه الإبداعية الخارقة في هذه المجالات، ولأنه يرى في ذلك تهديداً سياسياً للنظام.

٣- لم يتمكن الليبيون من المساهمة في التقدم العلمي في أي مجال من المجالات بسبب البيئة العلمية والفكرية والثقافية والمتخلفة من هذه التطبيقات وقيامه بإخضاع استخدامها للكثير من الترتيبات والملاحقات الأمنية.

٤- لم يسهم الليبيون، كما لم يستفيدوا من كثير من صور التعاون والتبادل الثقافي الدولي التي كانت متاحة لهم وأمامهم، وذلك بسبب اختيارات النظام الأيديولوجية وبسبب علاقاته المضطربة وغير المستقرة مع بقية بلدان العالم.

وفي الواقع، فإن توقع نظام مثل النظام الانقلابي، حرم المواطن الليبي من أبسط حقوقه الأساسية في الحياة والحرية والأمان، أن يحترم الحقوق الثقافية لهذا المواطن هو ضرب من المستحيل، وطلبٌ من هذا النظام ما ليس في طبيعته.